Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أو لونه أو رائحته»(٤٣٨) الحديث لما قيل له -ﷺ- إنه يستقى لك من بئر بضاعة وهى بئر يلقى فيها لحوم الكلاب والمحايض، وعذر النار.

وروى عن أبى سعيد قال: مررت بالنبى -ﷺ-، وهو يتوضأ من بئر بضاعة فقلت أتتوضأ منها وهى يطرح فيها ما يكره، فقال: «**الماء لا ينجسه شيء**»(٤٣٩).

وروى سهل بن سعد أن النبى -ﷺ- بصق فى بضاعة وأنه اسقاه بيده منها(٤٤٠).

---

٤٣٨ - أما الحديث بدون الاستثناء (الماء طهور لا ينجسه شيء) **فهو حديث صحيح** أخرجه أحمد (٣/٣١)، وأبو داود رقم (٦٦)، والترمذى رقم (٦٦)، والنسائى (١/١٧٤) وللحديث طرق وكل طرقه ضعيفة لكن يقوى بعضها بعضاً انظر ذلك فى تلخيص الحبير للحافظ ابن حجر (١/٢٤ - ٢٦) وإرواء الغليل للشيخ ناصر الألبانى رقم (١٤)، والعلل لابن أبى حاتم (١/٤٣).

* أما الاستثناء فى قوله (إلا ما غلب على طعمه وريحه) فهو ضعيف رواه الدارقطنى (١/٢٨ - ٢٩) من حديث ثوبان -رضى الله عنه- مرفوعاً وفى الإسناد رشدين بن سعد وهو ضعيف، ورواه أيضاً ابن ماجة رقم (٥٢١)، والدارقطنى (١/٢٨)، والطبرانى رقم (٧٥٠٣) من حديث أبى أمامة -رضى الله عنه- مرفوعاً وفى الإسناد رشدين بن سعد وهو ضعيف.

أما زيادة (ولونه) فى الاستثناء فقد رواها البيهقى فى سننه (١/٢٥٩) وإسنادهما ضعيف أيضاً.

٤٣٩ - انظر التعليق السابق.

٤٤٠ - الحديث الذى أورده هو حديثان مدموجان:
الأول رواه الطبرانى رقم (٥٧٠٤) بلفظ (برَّك النبى -ﷺ- فى بئر بضاعة وبصق فيها) من طريق عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده مرفوعاً، وعبدالمهيمن هذا ضعيف. بل قال البخارى: منكر الحديث وقال النسائى ليس بثقة، وقال الدارقطنى: ليس بالقوى، وقال ابن حبان ينفرد عن أبيه بأشياء مناكير لا يتابع عليها من كثرة وهمه فلما فحش ذلك فى روايته بطل الاحتجاج به. انتهى. وانظر ترجمته فى الميزان للذهبى (٢/٦٧١) والمجروحين لابن حبان (٢/١٤٨).

والجزء الثانى هو حديث رواه أحمد (٥/٣٣٧ - ٣٣٨) من حديث محمد بن أبى يحيى عن أمه عن سهل بن سعد -رضى الله عنه- مرفوعاً وإسناده صحيح ألا إن أم محمد بن أبى يحيى مجهولة- ورواه الطبرانى رقم (٦٠٢١) ولكن قال عن محمد بن أبى يحيى عن أبيه عن سهل بن سعد به، فالله أعلم هل هذا اضطراب من محمد هذا أو أنه سمع الحديث عن أمه وأبيه فهو تارة يرويه هكذا وتارة يرويه هكذا.